mroftalp htehaB ni knil muideM

الشرح الأول للقلائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 94

محمد بن صالح العثيمين

ها مالت صحت من ولا اعالة الى ثمانية طيب لو قال قائل الا يمكن الا نردها الى وفقها وشنو هذا خصنا نقول نصيب الأخوات من الأم اثنان ورؤوسهن اربعة لا ينقسم - 00:00:00

ونضرب اربعة في ثمانية اثنين وثلاثين ها نقول هذا يصلح لكن صناعة لا يصح لان الواجب في الصناعة ان نأخذ اقل عدد اقل عدد ينقسم عليهم الى كسر هو الواجب - 00:00:23

ولهذا يقولون ان في ان تصحيح المسائل هو اخراج عدد ينقسم على الورثة الى كسر هذا التصحيح اقل عدد واضح ان شا الله ولا غير واضح ايش الا غير واطي - 00:00:46

ها اللي ضربناها بنفس ايه مخرجها ما في مخرج كيف طلعناه؟ كيف طلعنا اثنين من اربعة هات المسألة شقيقة الحين احفظها شقيقة واربع اخوات مؤمنين المسألة اللي ما عالت شقيقة - 00:01:06

واربع اخوات من ام وعم اقسمها لا ما حجزوا ايه المسألة من كم مسلا من ستة لان فيها نص نخرجها اثنين وثلث مخرج ثلاثة الحين في ثلاثة الاف ستة طيب - 00:01:29

مشي ما هو بثلاث مال الثلاثة؟ ايه. كذا النص ثلاثة ما تقول ثلاثة لا لا ما قلتها قلت للشقيقة ثلاث ايام المهم الشقيقة لها نصف ثلاثة ها الاخوات الشقيقات ما في اخوات شقيقات يا اخ - 00:01:47

نعم نعم. الثلث اثنين. اثنين طيب صح الا نقصد نصيب الاخراج من ام على رؤوسهن ما ينقسم ما ينقسم يوافق ولا يباين ايه اثنين واربعة بين توافد بين توافق بايش - 00:02:11

اذا نرد الاربعة اذا كانت موافقة فرد الرؤوس الى الوثق اذا كانت موافقة فاننا نرد الرؤوس الى الوفق ما دمنا قلنا ان توافقت في النصف نرد الرؤوس اربعة الى دي نصبة اثني - 00:02:35

ثم نظرب اثنين في اصل المسألة ستة واضح الان؟ طيب ها؟ نغسل الرؤوس يعني على اثنين يعني هنا نرد نرد ما هم ناقصين نرجعه نحط بدل اربعة نخليها اثنين ان كانت بين النفط الرؤوس على ما هي عليه ونضربه في اصل المسألة - 00:02:52

يعني مثلا في هذا المثال زوج وخمس اخوات من ام وعم ها؟ من ستة لزوجة نص ثلاثة وللاخوات من الام الثلث اثنان وللعم الباقي الزوج منقسم عليه والعم منقسم عليه. الاخوات غير منقسم. ولكن - 00:03:11

موبايل نقول مباين على طول ولا نقعد نفكر ليش لانهما عددان متواليان على طول نقوم تبالي اذا كان تباين نضرب الرؤوس كلها في اصل المسألة ستة تبلغ ثلاثين شف الان ما صفحت الا من ثلاثين يجد تباين - 00:03:34

لو كان ثلاثة رؤوس اقل من اربعة لو كان ثلاث رؤوس قلنا للزوج النص ثلاثة وللاخوات من الام الثلث اربعة اثنان اثنان اثنان وللعم الباقي واحد الزوج من قسم والعم منقسم - 00:04:01

الاخوات منقسم ولا غير منقسم نصيبهن اربعة وهن ثلاث نعم استغفر الله نصيبهن اثنين وهن ثلاثة غير منقسم موبايل ولا لا؟ على طول؟ على طول. ايه على طول لحد الان متوليان. طيب - 00:04:22

يضربوا رؤوسهن ثلاثة في اصل المسألة ستة تبلغ ثمنطعشر شف الحين هن اقل من الاربع الاربع صحن من اثنعشر لاجل التوافق وهذي ما صحت الا من ثمنطعشر لاجل تباين نعم وبين سهام - 00:04:44

فاما ان يباين واما ان يوافق بس ان باين تضربه في اصل المسألة او في عولها ان عالج وان وافقت فرده الى وفقه ثم اضرب هذا

الوفق في اصل المسألة او عولها ان عالت - 00:05:05
افهمتم الان؟ طيب وقولنا في اصل المسألة يشمل اصلها الاصلي واصلها المردودة التي ترد اليه ولكن هذا لم نتكلم عليه لانه سيأتينا ان شاء الله في باب الرد لانه في باب الرد ربما تكون اصلها خمسة وتعود الى - 00:05:29
اصله ستة وتعود الى خمسة على كل حال يظرب في اصلها او عولها نعلت او ردها ان ردت طيب كما بلغ فمنه تصح ما بلغ فمنه تصلح وكيف القسمة اضرب نصيب كل واحد - 00:05:46
فيما ظربت فيه المسألة صح؟ اضرب نصيب كل واحد فيما ضربت فيه المسألة ثم اغسله وتصح وهذا في باب الصناعة اما في باب التقسيم لك انه تقول له واحد ونص له اثنين الاربع ما يخالف - 00:06:09
لكن في باب الصناعة لابد ان يكون بلا كسر طيب اذا كان يقول المؤلف والكسر اذا كان على اكثر من صنف فداء شدوا حيلكم اذا كانت على اكثر من صنف - 00:06:33
يعني صنفين ثلاثة اربعة ولا تزيد الكسر يكون على صنفين اكثر من واحد يكون على صنفين وثلاثة واربع يقول فدا اقسامه اربعة اقسامه اربعة تماثل توافق تباين تداخل لكن هذا هو النظر الثاني - 00:06:55
اذا كان على فريقين وهو المراد بقول المؤلف صنفين تنظر اولا بين كل فريق وسهامه انظر اولا بين كل فريق وسهام يحتاج نقول فاما ان ينقسم لا ينقسم ما في اشكال - 00:07:30
فاما ان يباين او يوافق كالاول تماما اذا باين اثبت جميع الرؤوس كلها واذا وافق ردها الى وفقها هذا يسمونه يسمونه النظر الاول النظر الاول تنظر في ايش؟ فين بين الرؤوس والسهام - 00:07:53
بين الرؤوس والسهام كما اذا كان على فريق واحد. نعم فان باين فاثبت الرؤوس كلها جميع الرؤوس ان وافق اثبت الوفد اثبت الوفد ثم انظر بين المثبتات من الرؤوس انظر بين المثبتات من الرؤوس - 00:08:19
بالنسب الاربع التي ذكر المؤلف في قوله تماثل توافق تباين تداخل انظر بين المثبتات بالنسب الاربع النسبة الاربع اما ان يكون بينها تباين او توافق او تماثل او تداخل تباين - 00:08:42
اذا لم ينقسما على جزء اذا لم ينقسم على عدد فبينهما تباين يعني اذا لم يتفقا في الانقسام على عدد فاعلم ان بينهما تباينا وسبق لنا قبل هذا الدرس ان كل عددين متواليين متباينان - 00:09:11
طيب ثلاثة واربعة متباينة. على طول ثلاث وخمسة متباينة ثلاثة وخمسة متباينات لانهما لا يمكن ان ينقسما على عدد واحد ابدا لا يمكن ان ينقسم على عدد واحد اقسم ثلاثة - 00:09:40
ها ماذا الثلاثة لها ثلث لكن خمسة ها ما لها ثلث لا يتفقان في اي جزء من الاجزاء اذا بينهما ايش طيب ثلاث وسبعة لانهم لا يتفقان في جزء من الاجزاء - 00:10:04
طوله طيب السبعة لها سبع والثلاثة ليس لها صوت الثلاثة لها ثلث والسبعة؟ ليس لها ثلث. طيب ثلاثة وتسعة تداعب طيب اه اذا المتباينان هما اللذان لا ينقسمان على عدد - 00:10:24
ما عدا الواحد طبعا الواحد كل شيء ينقسم عليه او فقل او ان شئت فقل هما اللذان لا يتفقان في جزء من الاجزاء هما اللذان لا يتفقان في جزء من الاسئلة - 00:10:51
يعني احدهما له جزء لا يوافق الاخر فيه فسبعة لها سبع وثلاثة لها ثلث وليس للسبعة ثلث ولا للثلاثة تمام ولا لا طيب احدى عشر وخمسة لا ينقسمان على عدد اكثر من واحد - 00:11:06
وان شئت فقل لا يتفقان في جزء لان الخمسة لها خمس والاحدى عشر ليس لها احدى عشر لها جزء من احدى عشر وهذه ليس لها جزء من احدى عشر طيب هذا الاول التماثل - 00:11:29
ان يكون العددان مستويين وهذا فهمه سهل طولها مثل خمسة وخمسة ثلاثة عشرة وعشرة مئة ومئة الف والف قضينا من السهام الرؤوس يا خالد هذي الرؤوس في بعظهم مع بعظ - 00:11:48

لان الانكسار الان على فريقين وقلنا لكم اذا كان الانكسار على فريقين لا لا نعيدها جدعة يا خالد اذا كان الانكسار على طريقين ننظر اولا ليش؟ بين الرؤوس والصيام قبل كل شيء - 00:12:09

كما فما كان مباينا اثبتناه وما كان موافقا قدرناه الى وقت وهذه العملية هي نفس العملية فيما اذا كان الانكسار على فريق واحد.

فريق واحد بعد هذه العملية ننظر بين المثبتات بين الرؤوس - 00:12:26

بين الرؤوس والرؤوس بين الرؤوس والرؤوس اذا نظرنا لا تخلو من واحد من النسب الاربعة التباين وعرفتموه التماثل ها وعرفتموه التداخل ايضا سهل ان يكون الاصغر بالنسبة للاكبر جزءا لا يتكرر - 00:12:39

كي يكون الاصغر بالنسبة للاكبر جزءا لا يتكرر يعني من النصف من النصف اقل جزءا لا يتكرر مثلا ثلاثة وستة تداخل لان الثلاثة نصف الستة ثلاثة وتسعة لان الثلاثة ثلث - 00:13:05

ثلاثة واثنا عشر تداخل لان الثلاثة ربع ثلاثة واربع شهور تذاكر وهذا وهكذا احترازا من اثنين وثلاثة - 00:13:34